

Distr.: General
14 August 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 73 من جدول الأعمال المؤقت *

تقرير محكمة العدل الدولية

صندوق الأمين العام الاستئماني لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية

تقرير الأمين العام

أولاً - مقدمة

1 - يُقدّم هذا التقرير عملاً بالفقرة 16 من البيان المنقح للاختصاص والمبادئ التوجيهية والقواعد الخاصة بالصندوق الاستئماني الذي أنشأه الأمين العام لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية (A/59/372، المرفق)، ويأتي إلحاقاً بالتقرير المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين (A/78/194).

ثانياً - الولاية

2 - أنشئ الصندوق الاستئماني في عام 1989 طبقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وبعد التشاور مع رئيس محكمة العدل الدولية. ووفقاً للبيان المنقح لاختصاص الصندوق، تُقدّم المساعدة المالية إلى الدول لتغطية المصروفات المتكبدة بشأن ما يلي: (أ) عرض منازعة على محكمة العدل الدولية بموجب اتفاق خاص، استناداً إلى الفقرة 1 من المادة 36 من نظامها الأساسي؛ أو (ب) عرض منازعة على المحكمة عن طريق طلب يستند إلى الفقرتين 1 و 2 من المادة 36 من نظامها الأساسي، شريطة استيفاء بعض الشروط (انظر A/59/372، المرفق، الفقرة 6 '2')؛ أو (ج) تنفيذ حكم صادر عن المحكمة.



ثالثاً - المستفيدون

- 3 - رهنأً باستيفاء الشروط المحددة في الفقرة 6 من البيان المنقح لاختصاص الصندوق، يجوز لأي دولة عضو في الأمم المتحدة أو أي دولة أخرى طرف في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية أو أي دولة غير طرف في النظام الأساسي للمحكمة ولكنها استوفت الشروط المحددة في الفقرة 2 من المادة 35 من النظام الأساسي، أن تقدم طلباً للحصول على مساعدة مالية من الصندوق.
- 4 - وخلال الفترة قيد الاستعراض (1 تموز/يوليه 2023 إلى 30 حزيران/يونيه 2024)، لم يتلق الصندوق أي طلبات جديدة.
- 5 - وبناءً على توصية فريق الخبراء المنشأ وفقاً للفقرة 9 من الاختصاصات المنقحة، قرر الأمين العام في 23 شباط/فبراير 2024 تقديم مساعدة مالية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية بمبلغ 755 136,80 يورو لتغطية النفقات التالية المتكبدة فيما يتعلق بالإجراءات المتعلقة بمسألة الجبر في قضية الأنشطة المسلحة في إقليم الكونغو (جمهورية الكونغو الديمقراطية ضد أوغندا): أتعاب المستشار القانوني؛ ورسم البحوث القانونية؛ والتكاليف المتعلقة بالإجراءات الشفوية؛ والنفقات المتعلقة بإنتاج المواد التقنية؛ والنفقات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والخدمات الإدارية اللازمة للتكيف مع أساليب العمل الجديدة بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). ووفقاً للفقرة 13 من البيان المنقح لاختصاص الصندوق، يتم دفع المبلغ مقابل إيصالات تبين النفقات الفعلية بالنسبة للمبلغ الإجمالي للتكاليف المعتمدة.
- 6 - وبعد تقديم الوثائق المطلوبة، دُفعت إلى بنن، في 27 آذار/مارس 2024، المساعدة المالية الممنوحة من الصندوق في أيار/مايو 2004 بمبلغ 350 000 دولار لتغطية النفقات المتكبدة فيما يتعلق بقضية النزاع الحدودي (بنن/النيجر).

رابعاً - التبرعات

- 7 - يمكن أن تقدّم التبرعات إلى الصندوق من الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية، ومن الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين.
- 8 - وخلال الفترة قيد الاستعراض لم تقدّم أي تبرعات إلى الصندوق.
- 9 - وفي 30 حزيران/يونيه 2024، بلغ مجموع رصيد الصندوق الاستثماري 3 223 730 دولاراً.

خامساً - تقييم الاحتياجات

- 10 - يُقر ميثاق الأمم المتحدة في الفقرة 1 من المادة 1 منه بتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي باعتبارها أحد الأهداف الأساسية للأمم المتحدة وأداة رئيسية لصون السلام والأمن الدوليين. والمحكمة هي الجهاز القضائي الرئيسي للمنظمة. وكما ورد أعلاه، أنشئ الصندوق من أجل تيسير تواصل الأطراف المتنازعة إلى قرار بشأن التماس تسوية قضائية للنزاع عن طريق المحكمة. وإن عدم ورود أي تبرعات خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وكذلك في الفترات الخمس السابقة المشمولة بالتقرير، أمر يبعث على القلق. ولذلك فإن جميع الدول والكيانات المعنية الأخرى مدعوة إلى النظر بجديّة في تقديم تبرعات هامة وعلى أساس منتظم إلى الصندوق.

سادسا - كيفية التبرع

11 - يمكن تقديم التبرعات إلى الصندوق بإرسال حوالة مصرفية أو بإصدار شيك. وتُحرَّر الشيكات باسم "United Nations General Trust Fund" (صندوق الأمم المتحدة الاستئماني العام)، مع إيراد الإشارة "ICJ Trust Fund (TJA)" (الصندوق الاستئماني لمحكمة العدل الدولية) في السطر الخاص بالملاحظات. وترسل إلى العنوان التالي:

United Nations Headquarters
United Nations Treasury
New York, NY 10017
United States of America
Attention: Room No. S-2011

وللاطلاع على التفاصيل المتعلقة بالحوالات المصرفية، يُرجى الاتصال بخزينة الأمم المتحدة
(unhq-cashier-office@un.org).

12 - وللحصول على أي معلومات إضافية، يرجى الاتصال بمكتب المستشار القانوني في مكتب الشؤون القانونية (رقم الهاتف: +1 212 963 3999؛ رقم الفاكس: +1 212 963 6430).